مستامنا لم يمكن له ان يقيم في دارنا سنة ويقول له الامام
ان اقمت تمام السنة وضعت عليك الجزية فان اقام اخذت منه
الجزية لانه لا يترك سنة في دار الاسلام بغير جزية واذا ادى
الجزية صار ذميا ولا يترك ان يرجع الى دار الحرب لان الجزية
خلف عن الاسلام فلا يمكن من نقضها واذا عاد الى دار الحرب
وترك وديعة في دار الاسلام عند مسلم او ذمي او دينا
في ذمتهم فقد صار دمه مباحا بالعود وما في دار الاسلام
من ماله على خطر لبقاء يد المسلم او الذمي فان اسر او قتل سقطت
ديونه وصارت الوديعة فيئا لانه يبقى له ولم يبق هو فصار
ماله مباحا والدين في الذمة حتى لم يبق محترما وما اوجف
عليه المسلمون من اموال اهل الحرب بغير قتال يصرف
في مصالح المسلمين كما يصرف الخراج لانه اخذ بقوة المسلمين

فصل

وارض العرب كلها ارض عشر لانهم
لم يتركوا ذمة فالحكم في مشركي العرب اما الاسلام واما
السيف لقوله عليه السلام لا يجتمع دينان في جزيرة العرب
وحدها من اول العذيب والقادسية الى اخر حجر بمهرة وهذا
طولها وعرضها ما بين يبرين والدهناء ورمل عالج الى
مشارف الشام والسواد ارض خراج فتحها عمر رضي الله عنه
عنوة ووظف عليها الخراج وهو ما بين العذيب الى عقبة

ويبرين والدهنا موضع ببلاد تميم يمد ويقصر وعالج موضع العرب يتمثل في الكثرة برمل عالج ومشارف الشام
قرى من الريف تنسب اليها السيوف المشرفية وسمي سواد العراق لخضرة اشجاره وزروعه وحلوان اسم بلد
قريبة موقوفة على العلوية من اول العراق شرقيه دجلة وعبادان حصن صغير على شط البحر

حلوان ومن العلث الى عبادان وارض السواد مملوكة لاهلها
يجوز بيعهم لها وتصرفهم فيها لان عمر رضي الله عنه لم يقسمها
بل ابقاها خراجية وكل ارض اسلم اهلها عليها او فتحت
عنوة وقسمت بين الغانمين فهي ارض عشر لان التوظيف
على المسلم والعشر يصرف الى مصارف الصدقات وانه اليق
بالمسلم من الخراج الذي يجمع الى الجزية ويجب لا محالة اذا
تمكن من الزراعة زرع او لم يزرع وهذا اليق بالكفار
ولهذا قلنا بان الكفار اذا اقروا عليها يوظف الخراج
ومن احيا ارضا مواتا فهي عند ابي يوسف معتبرة بحيزها
فان كانت من حيز ارض الخراج فهي خراجية وان كانت من حيز ارض العشر فهي عشرية
عنده عشرية باجماع الصحابة وقال محمد رحمه الله ان
احياها ببير حفرها او عين استخرجها او بماء دجلة او الفرات
او الانهار العظام التي لا يملكها احد فهي عشرية وكماء
السماء لانه توظيف على المسلم وان احياها بماء الانهار التي
احتفرها الاعاجم مثل نهر الملك ونهر يزدجرد فهي خراجية
تبعا للماء والخراج الذي وضعه عمر رضي الله عنه على السواد
في كل جريب يبلغه الماء قفيز هاشمي وهو الصاع
ودرهم وفي جريب الرطبة خمسة دراهم وفي جريب
الكرم المتصل والنخيل المتصل عشرة دراهم وما سوى ذلك

... ذراع الملك وذراعه سبع قبضات او تسع مشتات وكلاهما واحد ومراده ...
[illegible]

Copyright © King Saud University